

إلى السيد وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

تكسير العربات

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

لقد جاء قانون المالية لسنة 2019 بمقتضى هام يخص منحة تكسير مركبات النقل الطرقي للبضائع لحساب الغير والمركبات ذات محرك المخصصة لإغاثة المركبات، إن هذا المقتضى ساهم في تجديد الأسطول المتهالك ومنه الحفاظ على البيئة وسلامة مستعملي الطريق، إلا أن هذا المقتضى أهمل شريحة هامة من المركبات التي يساوي الوزن الإجمالي المأذون به للمركبة محملة يساوي 14 طن.

فنفس القانون حدد مبلغ المنحة بالدرهم للمركبات التي يفوق الوزن الإجمالي المأذون به للمركبة محملة يفوق 3,5 طن ويقل عن 14 طن و حدد مبلغ المنحة بالدرهم للمركبات التي يفوق الوزن الإجمالي المأذون به للمركبة محملة يفوق 14 طن ولم يحدد أي منحة للوزن الذي يساوي 14 طن.

لهذا نسألكم السيد الوزير :

-عن الإجراءات التي ستقومون بها لتصحيح هذه الوضعية وإنصاف المتضررين منها ؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

لعايض عبد العزيز